j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

Legal status of foreign companies in Iraq

Tahseen Ali Zalaan[1], Ali Salah Kareem[2]

[1] College of Law and Economics, Al-Mustansiriya University, Baghdad, Iraq

[2] Ministry Center / Ministry of Higher Education, Baghdad, Iraq

Tahseenali@uomustansiriyah.edu.iq

Abstract Because of some differences that characterize foreign companies from national companies, we find that the legislator sets a distinct legal organization for them, which makes them in a legal position different from the legal position for national companies. Iraqi law, and as a result of this recognition, the foreign company acquires a set of rights, in addition to its commitment to a set of duties. The state's orientation is based on enacting laws relating to foreign companies based on its economic and political position. The more powerful it is economically and politically, the more it strengthens its position in supporting its interests in the face of the interests of foreign companies, and this in turn is reflected in the state's ability to direct the company towards the field or form of investment that achieves the greatest amount. Of its interests, and therefore the foreign company is bound by the legal frameworks specified by the state in choosing the activity and the form of its practice, or vice versa in the event of a different status and ability for the two parties to the equation. Of course, the form of the legal regulation of the foreign company casts a shadow over the images of these companies, the nature of their activities, and the effects of the aforementioned organization, all the way to the expiration of the foreign company with one of the reasons for expiration mentioned in the law. Through the research, we have reached a set of results and recommendations that we hope will contribute to enhancing the importance of national dealings with foreign companies.

10.36371/port.2025.3.2

Keywords: *legal status, foreign company, national law, applicable law, foreign investment, corporate law.*

المركز القانوني للشركات الأجنبية في العراق

تحسين علي زعلان [1] & علي صلاح كريم [2]

[1] كلية القانون والاقتصاد / جامعة المستنصرية ، بغداد ، العراق.

[2] مركز وزارة / وزارة التعليم العالي ، بغداد ، العراق

الخلاصة : بسبب بعض الاختلافات التي تتسم بها الشركات الاجنبية عن الشركات الوطنية ، نجد المشرع يضع لها تنظيماً قانونياً مميزاً ، مما يجعلها في مركز قانوني يختلف عن المركز القانوني بالنسبة للشركات الوطنية ، وللتعرف على المركز القانوني للشركة الاجنبية لابد من تحديد مفهوم هذه الشركة واساس الاعتراف بها من جانب القانون العراقي ، ونتيجة لهذا الاعتراف تكتسب الشركة الاجنبية مجموعة من الحقوق ، بالاضافة الى التزامها بمجموعة من الواجبات .وينطلق توجه الدولة في تشريع القوانين الخاصة بالشركات الاجنبية استنادا الى مكانتها الاقتصادية والسياسية ، فكلما كانت قوية اقتصاديا وسياسيا كلما تعزز موقفها في دعم مصالحها في مواجهة مصالح الشركات الاجنبية ، وهذا بدوره ينعكس على قدرة الدولة في توجيه الشركة نحو المجال او شكل الاستثمار الذي يحقق اكبر قدر من مصالحها وبالتالي تكون الشركة الاجنبية ملتزمة بالاطر القانونية المحددة من جانب الدولة في اختيار النشاط وشكل ممارسته ، او بالعكس في حالة اختلاف المكانة والقدرة بالنسبة لطرفي المعادلة . وبطبيعة الحال فان شكل التنظيم القانوني للشركة الاجنبية يلقي بظله على صور هذه الشركات وطبيعة نشاطها والاثار المترتبة على التنظيم المذكور وصولا الى انقضاء الشركة الاجنبية باحدى اسباب الانقضاء الواردة في القانون . وقد توصلنا من خلال البحث الى مجموعة من النتائج والتوصيات نأمل ان تسهم في تعزيز اهمية التعامل الوطني مع الشركات الاجنبية .

الكلمات الدالة: *المركز القانوني ، الشركة الاجنبية ، القانون الوطني ، القانون الواجب التطبيق ، الاستثمار الاجنبي ، قانون الشركات .*

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

المقدمة

اصبح الاستثمار الاجنبي من اهم متطلبات تطوير الاقتصاد على المستويين الوطني والدولي ، حيث تلعب الشركات الاجنبية دوراً بارزاً في تعزيز العملية الاستثمارية ، لكن هذا التعزيز ينبغي ان يقام على اساس التوازن بين المصالح الوطنية وبين مصالح الشركات الاجنبية ، لا غالب ولا مغلوب ، وهذا يتطلب تنظيماً تشريعياً دقيقاً يضع الشركة الاجنبية في مركز قانوني مميز ، يحقق لها جملة من التسهيلات والاغراءات في سبيل جذبها لتحقيق الغايات الاقتصادية المنشودة بالنسبة للعملية الاستثمارية خصوصا والاقتصادية عموما ، وتحقيق جذب لرؤوس الاموال الاجنبية وما ينتج عن ذلك من اثار اقتصادية مهمة كتقوية العملة المحلية وخلق فرص العمل وغيرها من الاثار الاخرى .

كل ذلك وغيره يسبقه تنظيماً قانونياً يضع الشركة الاجنبية في مركز قانوني يبين طريقة ممارستها لنشاطها اي كان ، ويحدد مقدار خضوع هذه الشركة الى القانون الوطني ، وعلاقتها بالشركات الاخرى اجنبية كانت او وطنية ، بالاضافة الى اختيار الشكل القانوني المناسب لهذه الشركات وما يترتب على الشكل المذكور من التزامات وحقوق وفقا للانشطة التي تمارسها الشركة الاجنبية ، كما ينبغي في التنظيم القانوني ان يعزز من قدرة الطرفين في تقديم المحفزات للطرف الاخر ، حيث تقدم الدولة التسهيلات والاعفاءات وما شابه بينما تقدم الشركة الاجنبية رؤوس الاموال والتكنلوجيا الحديثة وما شابه .

اهمية البحث :

تبرز اهمية البحث في بيان المركز القانوني للشركة الاجنبية في اطار تمييزها عن المركز القانوني للشركة الوطنية ، وبيان الاثار المترتبة على هذا التمييز ، لاسيما بالنسبة لدور هذه الشركات في تعزيز الاقتصاد الوطني ، وما يرافقه من ادخال اساليب الادارة الحديثة وتدريب الايدي العاملة الوطنية وتطويرها ، ومن خلال ذلك يمكن تحديد المركز القانوني الذي يحقق اقصى فائدة ممكنة بالنسبة للدولة والشركة الاجنبية على حد سواء .

مشكلة البحث :

ان تمييز الشركة الاجنبية عن الشركة الوطنية من حيث الحقوق والواجبات وبالتالي من حيث المركز القانوني ، يفرز اشكالات قانونية وعملية ، تتمحور حول مقدار هذا التمييز واسبابه ومدى فاعليته ، وما يحققه من ايجابيات على الدولة والشركة الاجنبية ، وطبيعة وحجم الاثار المترتبة على المركز القانوني للشركة الاجنبية ومدى نجاعته .

فرضية البحث :

ان المركز القانوني للشركة الاجنبية ينبغي ان يتميز في اطار من تحقيق التوازن بين المصلحة الوطنية ومصلحة الشركة الاجنبية ، وبما لا يشكل انتهاكا لمصالح اي طرف و لاحتى لمصالح الشركات الوطنية او تفضيلا لها .

منهجية البحث :

سنتبع في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي والتطبيقي المقارن ، من خلال الاطلاع على النصوص القانونية المتعلقة بموضوع البحث وجمعها من مصادرها المختلفة واستعراضها ثم تحليلها وابداء الراي بشانها ومناقشتها ، والنظر في تطبيقاتها العملية ، وماهي افضل السبل التي يمكن اتباعها في بناء مركز قانوني للشركة الاجنبية يحقق اقصى فائدة ممكنة لاطراف العلاقة القانونية ، وذلك بدراسة منهجية مقارنة بين القانون السعودي والمصري والعراقي لبيان اوجه الشبه والاختلاف بينها وتحديد اوجه القصور ان وجدت ومحاولة ايجاد المعالجات المناسبة لها .

خطة البحث :

سنقسم البحث الى ثلاثة مباحث نتناول في المبحث الاول مفهوم الشركة الاجنبية وذلك على مطلبين ، نتحدث في المطلب الاول عن تعريف الشركة الاجنبية وفي المطلب الثاني عن خصائص الشركة الاجنبية ، وفي المبحث الثاني نتناول الاحكام القانونية الخاصة بالتعامل مع الشركة الاجنبية في مطلبين ، نخصص المطلب الاول لأحكام تأسيس الشركة الاجنبية ، والمطلب الثاني لأحكام انقضاء الشركة الاجنبية ، واخيرا في المبحث الثالث نتحدث عن الاثار القانونية المترتبة على الصفة الاجنبية للشركة في مطلبين ، نتحدث في المطلب الاول عن مدى ثبوت الشخصية المعنوية للشركة الاجنبية ، وفي المطلب الثاني عن حدود صلاحيات الشركة الاجنبية ، ثم ننهي البحث بخاتمة تتضمن نتائج وتوصيات ، واخيرا المصادر .

المبحث الاول

مفهوم الشركة الاجنبية

ان تحديد تعريف اي مصطلح يستوجب الاحاطة الكاملة بعناصره ، بحيث يكون التعريف جامعاً مانعاً له ، وكلما زادت اهمية المصطلح كلما تباينت الاراء حول تعريفه ، و لتحديد المركز القانوني للشركة الاجنبية لابد من تحديد مفهوم هذه الشركة ، وهذا يستلزم التطرق الى الاراء التي قيلت بشأن تعريفها في مطلب الاول ، ثم نتحدث عن خصائصها في مطلب ثاني .

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

المطلب الاول

تعريف الشركة الاجنبية

وردت تعاريف عديدة للشركة الاجنبية برز التباين فيها وفقا لما اختلف بشان معايير تحديد جنسية الشركة [١]، بين من يحدد جنسية الشركة الاجنبية استنادا الى محل تأسيسها ، مستندين في ذلك الى مبدأ حق الاقليم ، وبين من يرى بان الدولة التي تحتضن مقر ادارة الشركة الرئيسي هي من تتمتع الشركة المذكورة بجنسيتها وبغض النظر عن موطن نشأتها او جنسية الشركاء فيها ، وبين من يحدد جنسية الشركة وفقا لجنسية الشركاء فيها او غالبية من يملك الحصص الاكبر لراس مالها [٢].

وعلى وفق ذلك يرى جانب من الفقه تعريف الشركة الأجنبية بأنها " الشركة التي تتخذ مركز إدارتها الرئيسي في الخارج ، وهي قد تباشر نشاطها الرئيس في مصر، وقد يقتصر الأمر على مباشرة جزء من نشاطها في مصر، بواسطة توكيل أو فرع، أو غير ذلك " [٣] ، وبانها " هي الشركة التي يتم تأسيسها تأسيساً صحيحاً وفقاً لقانون جنسيتها " [٤].

وقد عرف المشرع السعودي سابقا الشركة الاجنبية بأنها " الشركة التي يجرى تأسيسها وفقا لقانون الشركات السعودي ولا يكون مركزها الرئيس في المملكة وتزاول نشاطها وأعمالها داخل المملكة سواء كان ذلك عن طريق فرع أو مكتب أو وكالة أو أي شئ آخر وتتخذ من المملكة مقرا لتمثيل أعمالها تقوم بها خارجها أو توجهيها أو تنسيقها " [٥] ، ثم عرفها لاحقا بانها " ... الشركات الاجنبية التي تزاول نشاطها وأعمالها داخل المملكة " [٦].

و عرفها المشرع المصري بأنها " الشركات الاجنبية التي لا تتخذ في مصر مركز إدارتها أو مركز نشاطها الرئيسي، ويكون لها في مصر مركز لمزاولة الاعمال ، سواء أكان هذا المركز فرعا أو بيتا صناعيا أو مكتبا للإدارة او غير ذلك " [٧].

اما في العراق فقد عرفت الشركة الاجنبية بانها " الشركة المؤسسة خارج العراق بموجب قانون اجنبي " [٨].

بيد ان التعريف الوارد في نظام فروع الشركات الاجنبية العراقي هو تعريف عام لا يسري على الشركات العاملة في العراق بالنظر الى ان النظام المذكور يسمح للشركات الاجنبية بفتح فروع لها فقط لمزاولة اعمالها ولا تتمتع هذه الفروع بالشخصية المعنوية وبالتالي لا يمكن ان تكون خصماً في الدعاوى المرفوعة امام القضاء العراقي [٩].

وعند النظر الى التشريعات المقارنة نجد مقدار الاختلاف في تحديد معيار الشركة الاجنبية ، فالمشرع السعودي كان يميل سابقا الى اعتبار الشركة اجنبية اذا كان مركز ادارتها الرئيس خارج المملكة العربية السعودية ، رغم ان تأسيسها تم وفقا لقانون الشركات السعودي ، لكنه عدل عن هذا التوجه ليعتمد على معيار التاسيس وفقا لقانون اجنبي .

اما المشرع المصري فانه يميل الى دمج معياري محل التأسيس ومركز الادارة لاعتبار الشركة اجنبية ، حيث ينبغي ان تكون الشركة اجنبية اي تؤسس وفقا لقانون اجنبي ، ثم ان مركز ادارتها يكون خارج جمهورية مصر العربية .

بينما اكتفى المشرع العراقي لتحقق الصفة الاجنبية للشركة بمعيار محل التاسيس ، فكل شركة يجري تأسيسها بقانون اجنبي تعتبر شركة اجنبية .

ونميل الى تعريف الشركة الاجنبية بانها الشركة المؤسسة بموجب قانون اجنبي في مواجهة قانون الدولة التي ترغب بممارسة نشاط ما فيها ، على ان تتحقق فيها ما يتطلبه القانون الوطني من متطلبات ليباح لها ممارسة انشطتها .

المطلب الثاني

خصائص الشركة الاجنبية

عندما تكتسب الشركة الصفة الاجنبية فانها تكون في مركز قانوني يخصها بخصائص معينة تميزها عن الشركة الام وحتى عن الشركة الوطنية ان صح التعبير ، كما انها تختص بخصائص اخرى نابعة من قدرتها على القفز الى دول اخرى خارج اطار دولة قانون التاسيس او مركز الادارة الرئيسي سواء من حيث القدرة المالية او طبيعة الامكانيات والنشاط الذي تمارسه ، وعليه فان اهم الخصائص التي تختص بها الشركة الاجنبية هي :

1- عادة ما تكون الشركة الاجنبية في مركز قانوني فرعي تابع الى مركز قانوني اصلي ، فهي تؤسس باعتبارها فرع للشركة الام التي يوجد قانون تاسيسها او مركز اداراتها او معظم الشركاء فيها بدولة اخرى.

2- لاتتمتع الشركة الاجنبية بالشخصية المعنوية وما ينتج عنها من اثار ، فاعتبارها فرع الى الشركة الاصلية يجعل الاخيرة فقط هي التي تتمتع بالشخصية المعنوية ومالها من حقوق وماعليها من واجبات [١٠].

3- لايمكن ان تكون الشركة الاجنبية خصما في الدعاوى المقامة امام المحاكم الوطنية لعدم تمتعها بالشخصية المعنوية التي

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

تؤهلها للخصومة ، فتكون الشركة التابعة لها هي الخصم باعتبارها تتمتع بالشخصية المعنوية [١١].

4- يكون نشاط الشركة الاجنبية تابعا لنشاط الشركة الام ، ولكن لا يصح العكس ، فمن الممكن ان يكون نشاط الاخيرة اوسع كثيرا من نشاط الشركة الاجنبية .

5- ان وصف الاجنبية الذي يلحق الشركة يأتي من تبعية الفرع المذكور لجنسية الشركة الام ، فالشركة الاجنبية لاتتمتع بجنسية مستقلة ، وانما تتبع جنسية الشركة الاصلية التابعة لها [١٢].

6- تشبه علاقة الشركة الاجنبية بالشركة الام العلاقة في الشركات متعددة الجنسيات من حيث شكل العلاقة والتنظيم القانوني ، لكنها تختلف معها من حيث حجم النشاط واتساعه ، فالاخيرة اكبر حجما واكثر اتساعا ، فالاختلاف في الحجم وليس في الطبيعة .

7- تختلف الشركة الاجنبية عن الشركة الوطنية من حيث المركز القانوني وفقا لسياسة الدولة الحاضنة لها ، فاذا كانت الدولة ترغب بجذب الاستثمارات الخارجية نجد انها تمنح الشركة الاجنبية مزايا تفوق تلك الممنوحة للشركة الوطنية وبالعكس .

8- تتمتع الشركة الاجنبية من حيث الوسائل والامكانات بمزايا تجعلها اكثر قدرة على ممارسة نشاط معين في الدولة من الشركات الوطنية، ومقدرة تحقيق ارباح تعزز موقعها في مجمل النشاط التجاري .

9- تتصف الشركة الاجنبية عادة بمزايا احتكارية تؤهلها لمنافسة الشركات الوطنية التي تتمتع بمزايا اخرى ، بيد ان الاولى وبسبب الطبيعة الاحتكارية لنشاطها تكون قادرة على الصمود في مواجهة نشاط الشركات الوطنية .

المبحث الثاني

الاحكام القانونية الخاصة بالتعامل مع الشركة الاجنبية

تتمتع الشركة الاجنبية وفقا للنظام القانوني للدولة الحاضنة لها باحكام قانونية مميزة ، بالاضافة الى الاحكام القانونية التي تتشابه فيها مع الشركة الوطنية ، والذي يهمنا هنا الاحكام الخاصة بها سواء المتعلقة بالتأسيس او الانقضاء ، وسنتناول هذه الاحكام في مطلبين نتكلم في الاول عن احكام تأسيس الشركة الاجنبية ، وفي الثاني نتحدث عن احكام انقضاء الشركة الاجنبية ، على النحو الاتي :

المطلب الاول

أحكام تأسيس الشركة الاجنبية

تنص القوانين الوطنية على أحكام مميزة لتأسيس الشركة الاجنبية ، حيث تستلزم تحقق شروط معينة في الشركة الاجنبية الام التي تريد فتح فرع لها في الدولة الحاضنة لفرعها ، وفي مقدمة هذه الشروط هي ان تكون الشركة الاجنبية الام قد تأسست وفقا لقانون دولة التأسيس وان تمارس نشاطا مسموحاً به من قبل المشرع الوطني ومستمراً في دولة التأسيس و مشروعاً ، بالاضافة الى تحقيق اجراءات التأسيس الواردة في قانون الدولة الحاضنة ، وسنتناول هذه المستلزمات على النحو الاتي :

1- ان تكون الشركة الاجنبية الام قد تأسست وفقا لقانون دولة التأسيس :

ان عملية فتح فرع لشركة ما في دولة اخرى يستلزم تمتع الشركة الام بالشخصية المعنوية الناتجة عن تأسيسها وفقاً لقانون دولة التأسيس ، حيث يتيح لها اكتساب الحقوق والالتزام بالواجبات من خلال ممارسة انشطة كثيرة تتناسب وقانون التأسيس ، وبالتالي تكتسب عملية فتح فرعها في الدولة الحاضنة له صفة المشروعية تبعا لمشروعية تأسيسها وفقاً لقانون التأسيس [١٣].

وبذلك فان الجنسية الاجنبية التي تكتسبها الشركة الام وتتحقق لفرعها في دولة اخرى تأتي من خلال تأسيسها وفقاً لقانون دولة التأسيس [١٤].

علما ان مسجل الشركات يقع على عاتقه مسؤولية التحقق من صحة تأسيس الشركة الاجنبية الام التي تسعى لفتح فرع عنده ، وبامكانه ان يطلب من بين مستمسكات التقديم ما يؤيد ذلك ، فيكون اعتماد المسجل على صحة تأسيس الشركة على القانون الاجنبي الذي تأسست الشركة بموجبه .

وفي السعودية حددت وزارة التجارة من بين متطلبات فتح فرع للشركة الاجنبية " صورة من عقد تأسيس الشركة وسجلها التجاري في بلدها مصدقة حسب الأصول ومترجمة من مكتب مرخص له في المملكة ، صورة من قرار الشركة بافتتاح الفرع على ان يشتمل مقدار رأس مال الفرع ومقره ونوع نشاطه واسم المدير مصدق حسب الأصول ومترجمة من مكتب مرخص له في المملكة ، أصول المستندات المذكورة أعلاه للمطابقة " [١٥].

اما في مصر فقد الزم المشرع تقديم الاوراق مصدقة من القنصلية المصرية في دولة الشركة الاجنبية ، ولتدقق هذه الاوراق من قبل الهيئة العامة للاستثمار ، ومصلحة التسجيل التجاري ، للتحقق من صحة تأسيس الشركة الاجنبية وفقا لقانون دولتها التي تحمل

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

جنسيتها ، وفقاً لما ورد في استمارة التقديم المعدة من قبل الهيئة العامة للاستثمار ، والتي عددت الوثائق المطلوبة لفتح فرع في مصر ، ومن بينها النظام الاساسي للشركة الاجنبية الام في الخارج [١٦].

وفي العراق الزم نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 لفتح فرع الشركة الاجنبية ، ان يكون قد مضى على تأسيس الشركة الاجنبية الام سنتان على الاقل ، وتقديمها لوثائق الى مسجل الشركات في العراق مترجمة الى اللغة العربية اذا كانت صادرة بلغة اخرى ، ومصدقة من الجهات المختصة في بلد التأسيس ، وملئ الاستمارة الخاصة بطلب الاجازة المعدة من قبل مسجل الشركات ، ومن اهم الوثائق المتعلقة بالتأكد من صحة تأسيس الشركة الاجنبية الام هي عقد التأسيس والنظام الاساس للشركة الاجنبية او ما يحل محله ، و شهادة تسجيل او تأسيس الشركة الاجنبية الام النافذة او ما يحل محلها ، واية وثيقة اخرى يطلبها المسجل للتاكد من صحة تأسيس الشركة الاجنبية الام [١٧].

وحسناً فعل المشرع العراقي بالزام مضي مدة السنتين على تأسيس الشركة للموافقة على فتح فرع الشركة الاجنبية ، لغرض التاكد من صحة ممارسة الشركة لنشاط تجاري ، وليس مجرد نشاط صوري بهدف الدخول الى السوق العراقية .

2- ان تمارس الشركة الاجنبية نشاطا مسموحاً به من قبل المشرع الوطني ومستمراً في دولة التأسيس و مشروعاً :

حيث تحدد القوانين الوطنية عادة مجالات الانشطة الاقتصادية التي يمكن للشركات الاجنبية مزاولتها ، وتمنعها من مزاولة مجالات اخرى ، وبذلك لايجوز للشركة الاجنبية مزاولة المجالات المغلقة عليها من قبل القانون الوطني .

فوفقاً لنظام الشركات السعودي لسنة 2022 ، فإن اختيار شكل الشركة ذات المسؤولية

المحدودة من قبل فرع الشركة الاجنبية ، يترتب عليه عدم جواز دخول الشركة الأجنبية في مجموعة من الأنشطة ، كأعمال البنوك أو التمويل أو الادخار، أو استثمار الأموال لحساب الغير [١٨] .

كما ينبغي في الشركة الاجنبية ان تكون قد مارست ومازالت تمارس نشاطاً اقتصادياً من قبل الشركة الام في دولة التأسيس ، فلا يجوز الموافقة على فتح فرع لشركة اجنبية حديثة العهد في دولة التأسيس او ان نشاطها متوقف او ماشابه ذلك .

وفي العراق الزم نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 لفتح فرع الشركة الاجنبية ، ان يكون قد مضى على تأسيس الشركة الاجنبية الام سنتان على الاقل [١٩].

كما يجب ان تمارس الشركة الاجنبية نشاطاً مشروعاً وفقاً لقوانين الدولة الحاضنة ، فلا عبرة بالنشاطات المشروعة وفقاً لقوانين دولة التأسيس ، كما لو كانت دولة التاسيس تبيح المتاجرة بالمشروبات الكحولية او المسكرات بينما تمنع التعامل بها قوانين الدولة الحاضنة لفرع الشركة الاجنبية ، فهنا تلتزم الشركة الاجنبية بقوانين الدولة الحاضنة .

3- الالتزام بتحقيق اجراءات التأسيس الواردة في قانون الدولة الحاضنة :

تنص القوانين الوطنية للدولة الحاضنة للشركة الاجنبية على اجراءات التأسيس المطلوب اتخاذها من جانب الشركة لفتح فرع لها داخل الدولة ، حيث تلتزم الشركات الاجنبية بتلك الاجراءات والا يمنع عليها مزاولة انشطتها ، وبخلاف ذلك تتعرض للمسؤولية القانونية [٢٠].

ففي السعودية تنص المادة الخامسة والثلاثون بعد المئة على ان " تسري أحكام النظام على الشركات الاجنبية التي تزاول نشاطها وأعمالها داخل المملكة " ، ما يعني انها ملزمة باجراء نفس اجراءات التأسيس المقررة للشركات الوطنية الواردة في المواد " السادسة والسابعة والثامنة " [٢١] .

وفي حالة مزاولة الشركة لنشاطها قبل اتخاذها الاجراءات المذكور اعلاه ، تكون مسؤولة بالتضامن مع الاشخاص الذي زاولو ذلك النشاط [٢٢].

اما في مصر فان القانون رقم 159 لسنة 1981 الخاص بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة قد نص على الزام فروع الشركات الاجنبية بما ورد من احكام بهذا القانون [٢٣] ، كما نص القانون في المادة 166 على انه " يجب علي الشركات الأجنبية التي يكون لها مركز لمزاولة الأعمال في مصر أن تتبع إجراءات التسجيل التجارى المقررة وعليها أن تخطر الجهات التى تحددها اللائحة التنفيذية بالبيانات وتقدم الأوراق التي تحددها تلك اللائحة " .

وفي العراق نصت المادة 2 من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 ، على الزام فروع الشركات الاجنبية بتقديمها لوثائق الى مسجل الشركات في العراق مترجمة الى اللغة العربية اذا كانت صادرة بلغة اخرى ، ومصدقة من الجهات المختصة في بلد التأسيس ، وملئ الاستمارة الخاصة بطلب الاجازة المعدة من قبل مسجل الشركات [٢٤].

وقد ميز في العراق بين اجازة التسجيل وبين رخصة مزاولة النشاط ، والتي ينبغي استحصالها من الجهة القطاعية المختصة للانشطة التي تستلزم ذلك [٢٥].

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

وعلى الرغم من ان المادة 14/اولا من النظام حظرت على الشركة الاجنبية ممارسة اي نشاط او فتح مقر لها في العراق قبل منحها اجازة التسجيل ، بيد انها لم تحدد شكل الجزاء المترتب على اخلالها بهذا الالتزام ، وما نصت عليه المادة 15 من النظام من تطبيق العقوبات الواردة في قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 على فروع الشركات الاجنبية ، فانها تسري عليها بعد منحها الاجازة وليس قبلها .

المطلب الثاني

أحكام انقضاء الشركة الاجنبية

بطبيعة الحال فان احكام الانقضاء يمكن تناولها من جانبين ، الاول في حالة انقضاء الشركة الاجنبية الام ، وبالتالي تبعية فرعها في ذلك الانقضاء ، والجانب الثاني اذا تحققت احدى حالات الانقضاء الواردة في القانون الداخلي للدولة الحاضنة حيث ينقضي فرع الشركة الاجنبية مستقلا عن الشركة الام .

حيث ينقضي فرع الشركة الاجنبية المفتوح في الدولة الحاضنة تبعاً لانقضاء الشركة الاجنبية الام ، وفقاً لحالات الانقضاء الواردة في قانون الدولة التي تأسست في ضوئه الشركة الام ، وبطبيعة الحال فان انقضاء الشركة يعني انحلال الرابطة القانونية التي كانت تجمع الشركاء ، وبنهاية المطاف تزول الشخصية المعنوية للشركة [٢٦]، وبالنظر لتبعية فرعها او فروعها لها في الدول الاخرى ، فان الفرع او الفروع المذكورة تنقضي ايضاً ، فيترتب على الفرع نفس الاثار المترتبة على الاصل اي الشركة الام ، وذلك للاسباب القانونية والعملية الناجمة عن انقضاء الشركة الام ، كونها فقدت شخصيتها المعنوية من الناحية القانونية ، بالاضافة لتوقف نشاطها من الناحية العملية [٢٧].

وتنص معظم التشريعات على الحالات العامة لانقضاء الشركة ، كما في انتهاء الاجل المحدد لانجاز اعمالها ، او تحقيق الهدف المحدد لها ، او خسارة اموالها ، حيث تنتهي هنا بقوة القانون ، كما تنتهي اراديا بقرار من جمعيتها العامة او باندماجها [٢٨].

فاذا تحققت احدى الحالات اعلاه او غيرها بحيث تنقضي الشركة الام [٢٩]، تلتزم ادارة الفرع في الدولة او الدول الاخرى بابلاغ مسجل الشركات او من يقوم مقامه بهذا الامر ، من خلال تقديم مايثبت هذا الانقضاء من اوراق وقرارات رسمية ، لكي يتسنى شطب السجل التجاري للفرع المذكور وتصفية امواله ، واتخاذ الاجراءات اللاحقة بهذا الشطب [٣٠].

ولم ينص المشرعان السعودي والمصري على حالة انقضاء فرع الشركة الاجنبية تبعاً لانقضاء الشركة الام ، حيث تركت للقواعد العامة لانقضاء الشركات ، بينما نص نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 العراقي على ان تقدم الشركة الاجنبية طلب تصفية فرعها في العراق الى مسجل الشركات في حالة اشهار افلاسها او اندماجها او رغبتها بتصفية فرعها في العراق [٣١].

كما ينقضي فرع الشركة الاجنبية مستقلاً عن الشركة الام ، حيث ينقضي الفرع مع بقاء الشركة الاصل ، احياناً بقوة القانون مثل انتهاء عمل فرع الشركة الاجنبية ، او اخلاله بالتزاماته بشكل يتعذر معه الاستمرار في ممارسة نشاطاته [٣٢]، واحياناً اخرى بارادتها حينما تقرر الشركة الام حل فرعها ، حيث وردت هذه الحالة في النظام العراقي [٣٣].

المبحث الثالث

الاثار القانونية المترتبة على الصفة الاجنبية للشركة

بعيداً عن الاثار المترتبة على تأسيس اي شركة ، فان هذا المبحث يتكلم عن الاثار المترتبة على وجود الصفة الاجنبية بالنسبة للفرع المفتوح داخل الدولة الحاضنة له ، حيث تتباين القوانين في التعامل مع الشركة الاجنبية من حيث ما لها وما عليها ، لاسيما بالنسبة الى مسألة اكتساب الشركة الاجنبية او فرعها للشخصية المعنوية بموجب قانون الدولة الحاضنة ، وكذلك لمدى الصلاحيات الممنوحة لها داخل الدولة المذكورة .

وعليه سنتناول في مطلب الاول مدى ثبوت الشخصية المعنوية للشركة الاجنبية ، ونردفه بمطلب ثاني نتكلم فيه عن حدود صلاحيات الشركة الاجنبية

المطلب الاول

مدى ثبوت الشخصية المعنوية للشركة الاجنبية

ان ثبوت الشخصية المعنوية للشركة الاجنبية او فرعها بموجب قانون الدولة الحاضنة بعد استكمال اجراءات التسجيل اثار خلافاً [٣٤]، بالنظر الى تمتع الشركة الام في دولة قانون التأسيس بهذه الشخصية .

فكان الخلاف نابعاً من اختلاف الفقهاء حول اعتبار هذه الشخصية حقيقة ام افتراضاً ، فذهب انصار نظرية الحقيقة الى انه بالنظر لحقيقة الشخص المعنوي فانه يكون موجوداً داخلياً ودولياً ، سواء في قانون دولة التأسيس او بموجب قوانين الدول الاخرى ، بينما يعارض انصار نظرية الافتراض هذا الراي ويرون ان افتراض قانون دولة التأسيس للشخصية المعنوية لا يبيح لها الامتداد دولياً الى قوانين دول اخرى [٣٥].

وقد انعكس الاختلاف الفقهي على تعامل التشريعات مع مسألة اكتساب الشركة الاجنبية للشخصية المعنوية ، فذهبت بعض الدول الى الاقرار باكتساب الشركة الاجنبية للشخصية المعنوية ، بيد ان دورها يكون كاشف لهذه الشخصية وليس منشأً ، باعتبار ان قانون

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

التأسيس هو الذي منحها الشخصية المذكورة [٣٦]، كما هو الحال في المشرع المصري [٣٧]، والذي ميز بين الشركة الاجنبية التي اذا تأسست تأسيساً صحيحاً وفقاً لقانون جنسيتها الاجنبية يقر لها بالتمتع بالحقوق والالتزام بالواجبات كأي فرد اجنبي [٣٨]، بينما لايتمتع الفرع بالشخصية المعنوية وفق القانون رقم 159 لسنة 1981 الخاص بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة [٣٩].

بينما ذهبت تشريعات اخرى الى عدم اقرار الشخصية المعنوية لفروع الشركات الاجنبية ، ولكنها منحتها صلاحيات واسعة تتيح لها ممارسة اعمالها داخلياً [٤٠]، اذ تبقى هذه الفروع تابعة من حيث الشخصية القانونية الى الشركة الام ، كما هو الحال في السعودية والعراق .

حيث لم ينص المشرع السعودي على منح فروع الشركات الاجنبية للشخصية المعنوية ، لكنه في الوقت عينه نص على الالتزام بالاتفاقات المبرمة بين المملكة وبعض الدول والشركات الاجنبية والتي منحت بموجبها الشخصية المعنوية للشركات الاجنبية العاملة في المملكة وفقاً لهذه الاتفاقات [٤١].

اما في العراق فان نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 لم يقرر منح الشخصية المعنوية لفرع الشركة الاجنبية ، وقد اكدت الاحكام القضائية عدم تمتع هذا الفرع بالشخصية المذكورة [٤٢].

المطلب الثاني

حدود صلاحيات الشركة الاجنبية

ان اعتراف القانون الوطني للدولة الحاضنة بالشركة الاجنبية او فرعها ، لابد ان يعني اكتسابها لصلاحيات معينة تعينها في تحقيق الاغراض التي من اجلها جاءت الى هذه الدولة ، ويختلف تمتعها بالصلاحيات المذكورة وفقاً لاكتسابها للشخصية المعنوية من عدمه . حيث ينتج عن اكتساب الشركة الاجنبية في الدولة الحاضنة للشخصية المعنوية ، تمتعها بالاهلية القانونية ، والذمة المالية ، والجنسية والموطن ، والاسم والعنوان .

فبداية تتمتع الشركة الاجنبية او فرعها بالاهلية القانونية والتي تعني قدرتها على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات ، حيث تبدأ هذه الاهلية من لحظة ميلاد شخصيتها القانونية وفقا للدولة الحاضنة [٤٣] ، فتتمتع باهلية الاداء باجراء جميع التصرفات القانونية بواسطة ممثلها القانوني في نطاق طبيعتها كشخص معنوي ، وفي اطار الاغراض المحددة لها [٤٤] من قبل المشرع و الشركة الام [٤٥]، كما تتمتع باهلية التقاضي كمدعي او مدعى عليه وفي مختلف انواع الدعاوى المدنية او الجزائية اوغيرها [٤٦].

كما تتمتع الشركة الاجنبية بالذمة المالية التي تتضمن العناصر الايجابية والسلبية "حقوق وديون" ، والتي تتحرك صعوداً ونزولاً وفقاً لنشاطها ، وترتبط الذمة المالية هنا بالشركة الام باعتبارها جزء منها ، ما يعني ان افلاس الشركة الام يعني افلاس الفرع ، ولكن ليس العكس [٤٧].

كذلك تكتسب الشركة الاجنبية الجنسية وفقاً للمعيار المعتمد من جانب قانون الدولة الحاضنة لها ، وما يترتب على الجنسية المذكورة من حقوق والتزامات ، وتحديد القانون الواجب التطبيق عليها [٤٨].

كما يتم تحديد موطن الشركة الاجنبية بشكل عام في مكان الادارة الرئيسي لها ، اي في المكان الذي تدار الشركة فيه داخل اقليم الدولة الحاضنة للشركة الاجنبية او فرعها [٤٩].

بالاضافة لما تقدم تتمتع الشركة الاجنبية باسم خاص بها يحميه القانون [٥٠]، وقد يحمل الاسم المذكور نفس اسم الشركة الام وقد يختلف عنه ، لكن لابد من ذكر اسم الشركة الام والى جانبها اسم فرعها .

وبالنظر لما ينص عليه القانون المصري من اكتساب الشركة الاجنبية العاملة في مصر للشخصية المعنوية ، فانه يترتب على الشركة المذكورة ماذكر اعلاه .

بينما يختلف الامر بالنسبة للسعودية والعراق ، ففي السعودية تمارس الشركة الاجنبية نشاطها وأعمالها داخل المملكة من خلال فرع أو مكتب تمثيل أو أي شكل آخر، وفقاً لنظام الاستثمار الاجنبي والاحكام النظامية الاخرى ذات العلاقة [٥١] ، حيث جاء بنظام الاستثمار الاجنبي بان يتمتع المشروع المرخص له بموجب هذا النظام بجميع المزايا والحوافز والضمانات التي يتمتع بها المشروع الوطني حسب الأنظمة والتعليمات [٥٢] ، كما يحق للمستثمر الأجنبي إعادة تحويل نصيبه من بيع حصته، أو من فائض التصفية أو الأرباح التي حققتها المنشأة للخارج أو التصرف فيها بأية وسيلة مشروعة أخرى، كما يحق له تحويل المبالغ الضرورية للوفاء بأي التزامات تعاقدية خاصة بالمشروع [٥٣]، كما يجوز للمنشأة الأجنبية المرخص لها بموجب هذا النظام تملك العقارات اللازمة في حدود الحاجة لمزاولة النشاط المرخص أو لغرض سكن كل العاملين بها أو بعضهم وذلك وفقاً لأحكام تملك غير السعوديين للعقار [٥٤] .

اما في العراق فقد نص على الزام الفرع بتقديم وثيقة رسمية الى مسجل الشركات تبين عنوانه في العراق ، وتأييد بفتح حساب جاري

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

في احد المصارف المجازة في العراق [٥٥]، كما نص على الزام الفرع بتثبيت اسمه الكامل كما هو مثبت في اجازة التسجيل ، وان يمسك سجلات حسابية نظامية وفقاً للنظام المحاسبي والقوانين النافذة [٥٦]، كما يمارس الفرع نشاطه التجاري من خلال التعاقد مع احدى الجهات الحكومية العراقية او من خلال الحصول على اجازة استثمار او ترخيص من الجهة المخولة [٥٧].

الخاتمة

تعتبر الشركات الاجنبية وفروعها احدى البوابات الرئيسية للاستثمار الاجنبي ، ولا حاجة لبيان التسابق من جانب الدول نحو جذب الاستثمارات المذكورة ، ولذلك فان تحديد المركز القانوني للشركة الاجنبية يتطلب عناية خاصة لما يمكن ان يقدمه في مجال الاستثمارات الاجنبية ، وقد حاولنا اثناء دراستنا ان نحدد اهم نقاط هذا البحث ، وما يمكن ان يساهم في تطوير التعامل مع الشركات الاجنبية .

و من خلال ما تقدم فقد توصلنا لبعض النتائج ، كما تمخض عن البحث مقترحات معينة نحددها فيما يأتي:

اولاً : النتائج

1- اختلاف التشريعات والفقهاء حول تعريف الشركة الاجنبية وبالتالي تحديد المعيار المحدد لها .
2- تتباين التشريعات في منح الشركة الاجنبية او فرعها للشخصية المعنوية وما يترتب عليها من نتائج .
3- تتقيد صلاحيات الشركة الاجنبية او فرعها وفقاً للتشريعات و الغرض المخصص لها في اطار تأسيس الشركة الام .
4- عالج المشرعين السعودي والعراقي موضوع التعامل مع الشركات الاجنبية وفروعها بشكل مختصر على خلاف المشرع المصري .
5- تتخذ الشركة الاجنبية اشكال متعددة وفقاً لما ينص عليه القانون الوطني في حالة انشاء فرع لها فيه .

ثانياً: المقترحات

1- نوصي المشرع العراقي بتوضيح اكثر تفصيلا لتعريف الشركة الاجنبية كونه جاء مختصرا في النظام العراقي .
2- نقترح منح التشريعات للشركة الاجنبية او فرعها الشخصية المعنوية وما ينتج عنها من نتائج ، او على اقل تقدير تحديد الصلاحيات لها في سبيل فسح المجال لها لتمارس نشاطها .
3- نقترح على القضاء العراقي عدم التقيد حرفياً بالنصوص بحيث يمنع على فرع الشركة الاجنبية ان يكون مدعي او مدعى عليه ، لما ينجم عن ذلك من عراقيل بسبب لزوم التعامل المباشر مع الشركة الام قضائياً .
4- نقترح على المشرع العراقي التفصيل في معالجة التعامل مع الشركات الاجنبية وفروعها .
5- نقترح على المشرع العراقي توضيح اكثر تفصيلا للقطاعات الممنوع على الشركات الاجنبية مزاولتها في العراق .
6- نقترح على المشرع العراق بيان العلاقة بين الشركات الاجنبية وبين قوانين الاستثمار من خلال مواد الاحالة .
7- نقترح على المشرع العراقي التفصيل اكثر في اشكال الشركات التي ممكن ان تتخذها الشركات الاجنبية في العراق .
8- نقترح انشاء جهاز رقابي له اذرع دولية له القدرة على مراقبة انشطة الشركات الاجنبية العاملة في العراق وعلى نطاق الشركة الام لهذه الشركات .

نقترح على المشرع العراقي الاخذ بمعيار مركز القرار لتحديد جنسية الشركة الاجنبية

المصادر

اولا : باللغة العربية

أ- الكتب

[1]. د. إبراهيم سيد أحمد ، العقود والشركات التجارية ، السكندرية ، دارالجامعة الجديدة للنشر، ط2 ،2019 .
[2]. د. أحمد محيو، محاضرات في المؤسسات الادارية ، ترجمة عرب ماصيلا ، الجزائر، ديوان المطبوعات الجزائرية ، ط 2 ،2019 .
[3]. د. أبو زيد رضوان ، الشركات التجارية في القانون الكويتي والمقارن، القاهرة ، دار الفكر العربي ، ط 1 ، بلا سنة طبع .
[4]. د. إلياس ناصيف ، الموسوعة التجارية الشاملة ، الشركات التجارية ، بيروت، لبنان، عويدات للنشر والطباعة ، ج 2 ،2009 .
[5]. د. حسن المصري ، إندماج الشركات وإنقسامها، مصر ، القاهرة ، مطبعة حسان ، ط 3 ،2010 .
[6]. رجب عبد الحكيم سليم ، شرح أحكام قانون الشركات ، الجزء الثاني ، القاهرة ، دار أبو المجد للطباعة ، الطبعة الرابعة ، 2016 .
[7]. سعيد عبد الماجد ، المركز القانوني للشركات الأجنبية ، المكتب المصري للطباعة والنشر ، بلا سنة طبع .

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

[8]. د. عبد الحكم محمد عثمان ، الاستثمار الاجنبي والمشترك وفروع ومكاتب تمثيل الشركات الاجنبية في مصر، القاهرة ، مكتبة أبناء وهبة حسان ، 1988 .

[9]. عبد السلام ابو قحف ، الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية ، مجموعة النيل العربية ، 2013 .

[10]. د. عبد الفضيل محمد أحمد ، الشركات ، القاهرة ، دارالفكر والقانون، ط 1 ،2011 .

[11]. د. فاضل محمد صالح ، المشروعات المشتركة وفقا لقوانين الاستثمار ، بدون دار طبع ، 1984 .

[12]. د.فايز نعيم رضوان ، الشركات التجارية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، 2018 .

[13]. فتحية يوسف المولودة عماري ، أحكام الشركات التجارية ، الجزائر ، دار الغرب للنشر والتوزيع ، 2017 .

[14]. د. محمد إبراهيم ، الوجيز في الاجراءات التجارية ، ج 2 ، مصر، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2012 .

[15]. محمد علي ادهم ، الشركات في القانون المصري ، المكتبة الانجلومصرية ، مصر، 2018 .

[16]. محمد علي ، الشركات في مصر ، بيروت ، دار المسيرة ، 2014 .

[17]. د. محمد شوقي شاهين ، الشركات "طبيعتها و أحكامها" ، بدون دار نشر وسنة طبع .

[18]. د. محمد فريد العريني ، الشركات التجارية ، القاهرة ، دار الجامعة الجديدة ، ط2 ،2011 .

[19]. د. محمود مختار أحمد بربري ، الشخصية المعنوية للشركات التجارية "شروط إكتسابها وحدود الحتجاج بها" ، دراسة مقارنة ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، ط3 ،2012 .

[20]. د. مصطفى كمال طه ، الشركات التجارية ، دارالفكر الجامعي ، الاسكندرية ، 2012 .

[21]. د. يحي احمد موافي ، الشخص المعنوي ومسؤلياته قانوناً ، مدنياً ، إداريا وجنائياً ، الاسكندرية ، منشأة المعارف ، ط 3 ،2013 .

القوانين والانظمة

-1 قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالاسهم والشركات ذات المسؤلية المحدودة رقم 159 سنة 1981 المصري .

-2 نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 العراقي .

-3 نظام الشركات السعودي لسنة 2015 .

-4 نظام الشركات السعودي لسة 2022 .

-5 نظام الاستثمار الأجنبي السعودي لسنة 1421 هـ

ثانياً : باللغة الفرنسية

[1]. PIROVANO A .La “ boussole “ de la société . .Intérêt commun , intérêt social , intérêt de l’entreprise , Dalloz 1997 P. 189. Schmidt ,De l ' intérêt social , JCP éd. E 1995 .

[2]. Paillusseau J . La société anonyme , technique d' organisation de l ' entreprise LGDJ 1965 . CA Paris , 22 mai 1965 , II, n° 14274 bis concl. Nepveu ; D. 1968 Jur .

[3]. R.Contin -Cour de Reims du 24 avril 1989, petites affiches ,31 mai 1991 , note S.Majerowicz.

[4]. F . Zenati ,L'EURL ou des intérets pratiques et des conséquences juridiques de la société uni personnelle , J.C.P , 1986 , éd G.I , 324 3- Y. Guyon et G.Coquereau , Les réformes apportées ....par la loi du 1 mars 1984 , J C P éd. E 1984 ,I, n° 13426.

[5]. M. Jeantin , La Loi du 1 mars 1984 ... , Dr. Soc. Nov. , 1984.

[6]. CHAMPAUD C. , Nouvelle technique de concentration ,Librairie technique , Montpellier ,1971.

[7]. Brigitte Hess-Fallon , Anne-Marie Simon : Droit des affaires , 13édition , août 2000, Sirey .

[8]. Paillusseau , La société anonyme , technique d'organisation de l'entreprise , éd. Sirey , Paris 1967.

الهوامش.

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

([1]) PIROVANO A .La " boussole " de la société . .Intérêt commun , intérêt social , intérêt de l'entreprise , Dalloz 1997 P. 189. Schmidt ,De l ' intérêt social , JCP éd. E 1995 1 , n°488. D

(٢) عبد السلام ابو قحف ، الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية ، مجموعة النيل العربية ، 2013 ، ص 15 و 16 .

(٣) سعيد عبد الماجد ، المركز القانوني للشركات الأجنبية ، المكتب المصري للطباعة والنشر ، بلا سنة طبع ، ص 221 .

(٤) د. عبد الفضيل محمد أحمد ، الشركات ، القاهرة ، دارالفكر والقانون، ط 1 ،2011 ، ص 174.

(٥) المادة "194 " من نظام الشركات السعودي لسنة 2015 .

(٦) المادة الخامسة والثلاثون بعد المائتين من نظام الشركات السعودي لسة 2022 .

(٧) المادة "165" من قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالاسهم والشركات ذات المسؤلية المحدودة رقم 159 سنة 1981.

(٨) المادة "1/ثالثاً" من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 .

(٩) انظر : قرار محكمة التمييز الاتحادية رقم 294/الهيئة الاستئنافية منقول/2022 بتاريخ 2022/1/26 منشور على موقع مجلس القضاء الاعلى الالكتروني ، تاريخ الزيارة 2022/8/4 على الموقع : https://www.hjc.iq/qview.2671/

(١٠) د. إلياس ناصيف ، الموسوعة التجارية الشاملة ، الشركات التجارية ، بيروت، لبنان، عويدات للنشر والطباعة ، ج 2 ،2009 ، ص 504-505 .

(١١) انظر: قرار محكمة التمييز الاتحادية ، مرجع سابق .

(١٢) د. أبو زيد رضوان ، الشركات التجارية في القانون الكويتي والمقارن، القاهرة ، دار الفكر العربي ، ط 1 ، بلا سنة طبع ، ص 122.

(١٣) د. إبراهيم سيد أحمد ، العقود والشركات التجارية ، السكندرية ، دارالجامعة الجديدة للنشر، ط2 ،2019 ،ص222.

(١٤) د. مصطفى كمال طه ، الشركات التجارية ، دارالفكر الجامعي ، الاسكندرية ، 2012 ، ص 514 .

(١٥) انظر : وزارة التجارة السعودية ، تاريخ الزيارة 2022/8/8 :

https://mci.gov.sa/ar/guides/ManualServices/Pages/def ault.as

(١٦) انظر : مصطفى كمال طه ، مرجع سابق ، ص 515 ، و المادتان " 310 / 314 " من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981 الخاص بالشركات المصرية .

(١٧) انظر : المادة " 2 / اولا ، ثانيا ، ثالثا ، تاسعا " من النظام .

(١٨) انظر : المادة " 153 " من نظام الشركات السعودي لسنة 2022 .

(١٩) انظر : المادة " 2 " من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 .

([20]) F . Zenati ,L'EURL ou des intérets pratiques et des conséquences juridiques de la société uni personnelle , J.C.P , 1986 , éd G.I , 324 3- Y. Guyon et G.Coquereau , Les réformes apportées ....par la loi du 1 mars 1984 , J C P éd. E 1984 ,I, n° 13426 , M. Jeantin , La Loi du 1 mars 1984 ... , Dr. Soc. Nov. , 1984 , P.604

(٢١) انظر : نظام الشركات السعودي لسنة 2022 .

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

(٢٢) انظر : المادة الاربعون بعد المائتين من نظام الشركات السعودي لسنة 2022 .

(٢٣) انظر : المادة 184 من القانون .

(٢٤) انظر : المادة 2 من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 .

(٢٥) انظر المادة "5/اولا،ج" من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 .

(٢٦) د.فايز نعيم رضوان ، الشركات التجارية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، 2018 ، ص 105 .

(٢٧) فتحية يوسف المولودة عماري ، أحكام الشركات التجارية ، الجزائر ، دار الغرب للنشر والتوزيع ، 2017 ، ص 46 .

(٢٨)CHAMPAUD C. , د. فاضل محمد صالح ، المشروعات المشتركة وفقا لقوانين الاستثمار ، بدون دار طبع ، 1984 ، ص 320 ، Nouvelle technique de concentration ,Librairie technique Montpellier ,1971, p.65 .

([29]) Paillusseau J . La société anonyme , technique d' organisation de l ' entreprise LGDJ 1965 . CA Paris , 22 mai 1965 , II, n° 14274 bis concl. Nepveu ; D. 1968 Jur . p. 147 , note R.Contin -Cour de Reims du 24 avril 1989, petites affiches ,31 mai 1991 , note S.Majerowicz

(٣٠) رجب عبد الحكيم سليم ، شرح أحكام قانون الشركات ، الجزء الثاني ، القاهرة ، دار أبو المجد للطباعة ، الطبعة الرابعة ، 2016 ، ص 1548 .

(٣١) انظر : المادة 12 / اولاً من النظام .

(٣٢) د. حسن المصري ، إندماج الشركات وإنقسامها، مصر ، القاهرة ، مطبعة حسان ، ط 3 ،2010 ، ص 65.

(٣٣) نصت المادة "12/اولا/ج" من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 على احدى حالات انقضاء فرع الشركة الاجنبية وهي " رغبتها بتصفية الفرع وانهاء لعمالها في العراق " .

(٣٤) د. عبد الحكم محمد عثمان ، الاستثمار الاجنبي والمشترك وفروع ومكاتب تمثيل الشركات الاجنبية في مصر، القاهرة ، مكتبة أبناء وهبة حسان ، 1988 ، ص 7.

(٣٥) د. أحمد محيو، محاضرات في المؤسسات الادارية ، ترجمة عرب ماصيلا ، الجزائر، ديوان المطبوعات الجزائرية ، ط 2 ،2019 ، ص 9 .

(٣٦) د. عبد الحكم محمد عثمان ، مرجع سابق ، ص 9 .

(٣٧) محمد علي ادهم ، الشركات في القانون المصري ، المكتبة الانجلومصرية ، مصر، 2018 ، ص 233.

(٣٨) علي الغربي عبد المالك ، دور الشركات الخاصة في تنمية الاقتصاد الزراعي في مصر، مجلة الاقتصاد والتنمية ، العدد 33 ، 2018 ، ص 22 .

(٣٩) محمد علي ، الشركات في مصر ، بيروت ، دار المسيرة ، 2014 ، ص 55 .

(٤٠) د. محمد شوقي شاهين ، الشركات "طبيعتها و أحكامها" ، بدون دار نشر وسنة طبع ، ص 139.

(٤١) انظر : نظام الشركات السعودي لسنة 2022 المادة الخامسة والثلاثون بعد المائتين .

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2

j. port. sci. res.
ISSN: 2616-7441 (Online)
ISSN: 2616-6232 (Print)
ISSN: 2616-7220 (USB)
INTERNATIONAL IDENTIFIER FOR SERIALS

Journal port Science Research
Available online www.jport.co
Volume 8, issue 3. 2025

(٤٢) انظر: قرار محكمة التمييز الاتحادية ، مرجع سابق .

(٤٣) د. محمود مختار أحمد بربري ، الشخصية المعنوية للشركات التجارية "شروط إكتسابها وحدود الحتجاج بها" ، دراسة مقارنة ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، ط3، 2012، ص 102.

(44) Paillusseau , La société anonyme , technique d'organisation de l'entreprise , éd. Sirey , Paris 1967, p. 123 .

(٤٥) د. محمد فريد العريني ، الشركات التجارية ، القاهرة ، دار الجامعة الجديدة ، ط2، 2011 ، ص 5 .

(٤٦) د. محمود مختار أحمد بربري ، مرجع سابق ، ص 102 .

(47) Brigitte Hess-Fallon , Anne-Marie Simon : Droit des affaires , 13édition , août 2000, Sirey,p.115

(٤٨) د. عبد الحكم محمد عثمان ، مرجع سابق ، ص 14 .

(٤٩) د. محمد إبراهيم ، الوجيز في الاجراءات التجارية ، ج 2 ، مصر، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2012 ، ص 175.

(٥٠) د. يحي احمد موافي ، الشخص المعنوي ومسؤلياته قانوناً ، مدنياً ، إداريا وجنائياً ، الاسكندرية ، منشأة المعارف ، ط 3، 2013 ، ص 43 .

(٥١) انظر المادة السادسة والثلاثون بعد المائتين من نظام الشركات السعودي لسنة 2022 .

(٥٢) انظر : المادة السادسة من نظام الاستثمار الأجنبي لسنة 1421 هـ الصادر بموجب مرسوم ملكي رقم م/1 بتاريخ 5 / 1 / 1421 .

(٥٣) المادة السابعة من المرجع نفسه .

(٥٤) المادة الثامنة من المرجع نفسه .

(٥٥) انظر : المادة 5 / اولا / أ و ب من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 .

(٥٦) انظر : المادة 5 / ثالثاً / أ و ب من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم "2" لسنة 2017 .

(٥٧) انظر المادة 6 من المرجع نفسه .

T. A. Zalaan, A. S. Kareem. 2025, Legal status of foreign companies in Iraq. *Journal port Science Research*, 8(3), pp.217-228 . https://doi.org/10.36371/port.2025.3.2